

د. نهى خلف *

■ بينما يجتمع قادة الجيوش الإسرائيلية لفبركة الأكاذهب والحجج السابقة لتبرير خطتهم لاستكمال وتصعيد جرائم الحرب التي ترتكبتها إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني وخاصة في قطاع غزة، عبر الإدعاء بوجود كميات ضخمة من الأسلحة هناك وتصوير القوة العسكرية الفلسطينية وكأنها قوة عظمى تكاد تفوق الجيش الإسرائيلي في قدرتها القتالية، تستمر القيادات الفلسطينية بالتفافناس السلمي حول من سيبقى في سيمستقبل عن مقدمه هي السلطة الفلسطينية الهشة، وبينما تستغل الولايات المتحدة كل الثغرات لتلشق الصف العربي ما بين «المعتدين» والمنظرين» من جهة وبين «السنة» و«الشبيعة» من جهة أخرى، في نفس الوقت الذي يتم الهاء الشعب الفلسطيني بموضوع الرواتب وبتصوير الحل وكأنه يمكن في الاعتراف أو عدم الاعتراف بإسرائيل.

وفي نفس الوقت يستغل اللوبي الإسرائيلي انشغال العالم العربي بهذه الصراعات لتستدبر السياسات الدولية بالإضافة للمنظمات الدولية لخدمة مصالح إسرائيل التي تتباهى بأنه يمكنها القيام بكل ما تشاء من اختراقات للقانون الدولي لأنها تضمن الفيتو الأمريكي لمنع صدور أي قرار لإنقاذ الشعب الفلسطيني من محتته، وذلك عبر تشغيل عدد كبير من المنظمات الصهيونية بأوجهها المتعددة ، معتمدة على نشاط أصدقائها المحافظين الجدد على أشكالك بولتون الذي يحكم ويعقر ويهدد في كواليس الأمم المتحدة ويسرع في الضغط من أجل أي قرار ضد يصدر ضد إيران أو سورية أو السودان أو العراق أو كوريا الشمالية بينما يسمح ويدعم إسرائيل في حروب الإبادة ضد الشعبين اللبناني و الفلسطيني .

وبدلا من مواجهة تلك الوقاحة الأمريكية الإسرائيلية بعيدة وتصعيد سياسي عبر الاعتماد على دبلوماسية تربية فلسطينية نشطة تهدف إلى التوصل أو لا لإجماع عربي ثم إلى إجماع إسلامي ودولي لفصح هذه المخططات عبر الاستناد إلى القانون الدولي والتحرير من أجل تطيقه، تبدو ويعقر هذه الأطراف التي تعودت على بهلوانيات عملية السلام على طريقة «أوسلو» مصرة على الاستمرار في نزع التهافت للقضاء على الفلسطينيين الذين لا يهتمون إلا بحكمهم وليسوا غير هؤلاء المصالححة والمناقعة والدخول في متاحها «بناء الثقة»، مع الطرف الإسرائيلي أو في أحسن الأحوال الاعتماد على حسن نوايا التصراحيات الأمريكية بالوعود الخلاقة، وكأنها لم تستمد شيئا من أكثر من ثلاثة عشر عاما من تجربة أوسلو الفاشلة التي أعادت قضية فلسطين إلى الخلف بسبب جرعاتها وضربها عرض الحائط كل الإنجازات الدبلوماسية والسياسية السابقة أكان ذلك عبر القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة والتي تستند إلى القانون الدولي أو عبر الدعم السياسي من قبل بعض الدول الصديقة التي خفت كثيرا من هذا الداء بعد عام 1993م معتقدة أن أوسلو قد حققت أهداف الشعب الفلسطيني.

ويوجه التهديدات الإسرائيلية التصاعدة المطلوب الآن ويشكل عاجل من الدبلوماسية الفلسطينية والعربية الإسراع ببنش حملة دبلوماسية واسعة استنادا إلى القانون الدولي لوقف هذه الحملة العسكرية الإسرائيلية إلى غزة دون السماح بلفت الأنظار عن هذه القضية المركزية وتجسير الانحطام العالمي حول قضايا أخرى ودون الوقوع في فخ كلمات كونوليزا روس الموسوعة التي تهدف لإنهاء العالم بعيدا عن محطة الدمار الواسع التي تقوم بها إسرائيل في غزة والعقاب الجماعي المفروض على كل الشعب الفلسطيني. هناك إجماع بين علماء القانون الدولي العائلين على أن ما تقوم به إسرائيل ضد الشعب الفلسطيني يعتبر «جرائم حرب» واختراقا لالتقائيات جديفة الرابعة حول حماية المدنيين في زمن الحرب، وأن ما يحدث بفلسطين يمكن اعتباره بالثالي حربا ضد القانون الدولي برمته وضد الشرعية الدولية حيث لم يتم تنفيذ أي قرار دولي يخص هذه القضية منذ عام 1947.

محمد أنوار محمد *

■ تكادفاُ في الآونة الأخيرة تحركات الناتو تحت ضغط آثار التزاماته الميدانية (خصوصا في أفغانستان) وفي آفق الأدوار الممكنة والمحتملة التي يلعبها إلى لعبها داخل وخارج المنطقة الأورو أطلسية في إطار مواجهته لخصوم فعليين أو مُحتملين جدد يفرضون عليه أجوبة غير تقليدية مختلفة عن سابقات كانت تنبرر وجوده كوحدة استراتيجية سابقة.. ويبدو أن البحث عن هوية ومفاهيم ودوار جديدة ليس أمرا مستجدًا في تحركات الناتو، بل يرجع إلى زمن نهائية المتناظر الاستراتيجي التي طبع الحرب الباردة. لقد أفرزت تطورات التسهعينيات من القرن العشرين المفهوم الاستراتيجي للخصف (روما 1991)، ثم مفهومًا استراتيجيا جديداً (أفقه واشنطن 1999). يجعل منه فاعلا مركزياً في البئية الأمنية الأورو اطلسية، وتحدد دوره، أساسا، في المحافظة على الإرادة السياسية والوسائل العسكرية (مواصلة العمل بمعبادة التواجد الدائم للتعاون النووية والقوات التقليدية في أوروبا، وتطوير القدرات العسكرية الحديثة وقوة الرد العسكري الزرن والسريع) في إطار مقاربة أمنية كلية تتناسس على مبدئي عدم قابلية الأمن للجزئيء، وحمثية الرابطة الأورو –اطلسية.

معقل زهور عدي *

■ تتحدث الصحف الرسمية السورية عن خط المقاومة وثقافة المقاومة ومجتمع المقاومة وهذا حسن ومطلوب لكن هل يمكن حقا أحران أي إنجاز في الميدان السابغة بدون فتح الباب أمام الديمقراطية والإصلاح السياسي؟ هناك تجربة ناجحة للمقاومة يمكن الاستفادة منها وعرضها في سورية هي تجربة حزب الله في لبنان، أول درس تلك التجربة أن المقاومة لا تنجح بغير وجود حاضن شعبي، يتضخ أكثر بمقارنه موقف الشعب اللبناني واهالي الجنوب خاصة في الحروب والفعل التدميري الصهيوني تركّز عليهم أثناء الحرب بموقف اللطائف العراقي. ففي الحالة الأولى كان الشعب معبًا، مقتنعا بقيادته ومستعدا للتضحية لأقصى حد، بينما كان الشعب العراقي متفرجا، سلبيًا، وكان المعركة التي تدور حوله تخص شعبا آخر، لقد نكهته الاستبداد، وأضعفها حد كبير قدرته على المبادرة والنحرك، وأشعره بالعجز، وغيب انتماء الفطري الوطني خلف جدار سيمك من الحثوف.

الديمقراطية اللبنانية على نفسها وعبوبها سمحت بثورة المقاومة اللبنانية وتجزئها في المجتمع بحيث نشأت على ثقافة شعيبية داخل كل بيت ومدرسه، بينما برهن الاستبداد في حالة النظام العمراقي أن كل تحضيراته للمعركة المبالغ في صورتها من جيش القدس التي فدائبي صدام الالحرس الجمهوري انهزمت فجأة ودون مقدمات أمام التفوق العمسوري

يقول فرانسيس بويل وهو محام وأستاذ مشهور في القانون الدولي في جامعة ايلينويس وخريج جامعة هارفارد، أن هناك 149 فقرة زوهرية في اتفاقية جنيف تحمي كل واحدة منها كل فرد فلسطيني يعيش في الأراضي المحتلة، وأن إسرائيل قد انتهكت منذ عام 1967 وتستمر بانتهاك كل الحقوق المقدسة للشعب الفلسطيني المعترف بها عبر هذه الاتفاقية، ويعتبر بويل أن انتهاكات اتفاقيات جنيف هي بمثابة «جرائم حرب» وبالثالي فهو من «حق الشعب الفلسطيني أن يدافع عن وجوده وعن أرضه وبيوته في وجه جرائم الحرب الإسرائيلية وخطيرا «للحق بالحياة» وبالتالي يمكن تعريفه أيضا «كجرائم إسرائيل من قتل ضد المدنيين والأطفال عبر استخدامهم المفرط للقوة لا يشكل فقط جرائم حرب عاديلة بل انتهاكا صارخا ومعجزمى الحرب الإسرائيلية»، ويضيف بويل أن ما تركته إسرائيل من قتل ضد المدنيين والأطفال عبر استخدامها المفرط للقوة لا يشكل فقط جرائم حرب عاديلة بل انتهاكا صارخا وخطيرا «للحق بالحياة» وبالتالي يمكن اعتبار ما يحدث في الأراضي الفلسطينية المحتلة «اختراقات خطيرة» وليس فقط اختراقات عادية لاتفاقية جنيف الرابعة، مما يتطلب معاملة دولية ن يرتكبون تلك الاختراقات، ويوضح بويل كيف أن مصطلح «جرائم ضد الإنسانية» ورد في عام 1945 في ميثاق نورمبرغ بهدف محاكمة مجرمي الحرب النازيين، ويشير بويل إلى استخدام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في قرارها الصادر في 19 تشرين الأول (أكتوبر) عام 2000 مصطلح «جريمة ضد الإنسانية» لتعريف ما تقوم به إسرائيل من قتل متعمد للمدنيين والأطفال. كما يوضح فرانسيس بويل أن الجرائم المنصفة تحت بند «جرائم ضد الإنسانية»، تشكل الخطوة الأولى نحو ارتكاب «جرائم إبادة»، كما يحذر منذ عام 2001 أنه في حال عدم القيام بأية خطوة من قبل المجتمع الدولي ضد الجرائم المرتكبة من قبل إسرائيل ستطون تلك الجرائم لتصبح «جرائم إبادة»، وقد ذهب بويل إلى ابعد من ذلك، متيها شارون بأنه من «مرتكبي جرائم الإبادة».

وكان فرانسيس بويل من أول الذين دعوا إلى إعلان الاستقلال الفلسطيني منذ عام 1987 على نفس الطريقة الذي تم عبرها إعلان استقلال ناميبيا، حيث اعتبر أنه قد يصبح من الممكن بعد ذلك الدخول في مؤتمر دولي للسلام ومطالبية إسرائيل بالانسحاب، وفي كتابه الصادر في عام 2003 بعنوان «فلسطين» الفلسطينيون والقانون الدولي، يوضح بويل كيف كان من الممكن التوصل إلى دولة فلسطينية عبر عدد من الخطوات التي تستند إلى القانون الدولي بدلا من خوض مفاوضات لا تستند إلى تلك القانون الدولي، وتعتمد على التنازلات والصفقات بعيدا عن مبادئ القانون الدولي، كما يذّر بويل أنه قد حاول إقناع القيادة الفلسطينية برفع قضية فلسطين أمام محكمة العدل الدولية في لاهاي على أساس مفهوم حرب الإبادة ولكن دون جدوى.

وقد أصبح مصطلح «جرائم حرب» لوصف ما تفعله إسرائيل في غزة مصطلحا شائعا فقد استخدم في مقال آلن غريش بعنوان «جرائم حرب، هجوم على السلام» في مجلة «الوند ديپلوماتيك» في عدد شهر تموز (يوليو) حيث يشير فيه الكاتب إلى الفقرة 54 من البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف الصادرة في عام 1977 والتي تنص حرفيا «أنه من المرم استخدام التجميع ضد المدنيين كأטلوب حرب ومن المرم الهجوم على، أو السطو على أو تخريب وسائل العيش الضرورية لبقاء المدنيين» وبناء على ذلك يرى غريش أن مسألة قصف مولات الكهريا في غزة والحصار المفروض على الشعب الفلسطيني والعقوبات الجماعية هي كلها «جرائم حرب».

في 24 آب (أغسطس) 2006 جاء في تقرير «أمستستي

انترناشونال» إن إسرائيل قد ارتكبت «جرائم حرب» في لبنان عبر تحطيمها للبنى التحتية وإن المسؤولين عن ارتكاب تلك الجرائم يجب إحتالهم للمحاسبة القانونية الدولية وطالبت أمستتي انترناشونال بإجراء تحقيقات حول تلك الجرائم ومعاقبة مرتكبيها.

وبالطبع كما هو الحال في كل مرة تنكر إسرائيل هذه الحقائق وتلطف التهم المضادة وأهم من ذلك كله تنجح مع خلفائها في الولايات المتحدة بالهاء الفلسطينيين والعرب بقضايا أخرى، ففي لبنان مثل ما هو الحال في فلسطين الجميع مشغول بقضايا السياسات الداخلية بينما تقفز السيدة رايس في رحلتها المكوكية بين دولة ودولة لتحيّرش طرف ضد الآخر وللإلاء بوعود مضللة وتوزيع أحلام مغرية. أما بالنسبة لمسألة الجدار فإن الرأي الاستشاري لحكمة العدل الدولية الذي صدر في التاسع من تموز (يوليو) 2004 والذي طالب «صدقاً إسرائيل باعتبارها ما صنع خارج القانون»، فإن حاله عدم التزامها بتوقيف عملية بناء الجدار والالتزام برأي المحكمة، فقد تم تجاهله ووضع هذا القرار جانبا، واستمرت إسرائيل في بناء الجدار وتم التعتيم بشكل أو آخر على متابعة هذا الموضوع الهام.

وقد رفعت أربع مؤسسات لحقوق الإنسان وهي «الحق» والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان» و«عدالة» و«ميزان» ورسالة مشتركة في 11 تموز (يوليو) 2006، إلى كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في ذكرى مرور عامين على الراي الاستشاري لحكمة العدل الدولية المتعلق بالجدار، داعية الدول الأعضاء إلى الطلب من رئيس الجمعية العمومية عقد جلسة طارئة لإدانة مواصلة سلطات الاحتلال بناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة وشرقي القدس، وتفعيل الراي الاستشاري لحكمة العدل الدولية ليصبح قرارا ملزما والطلب بالتسريع في القضاء على كافة الاعتداءات التي يقوم بها الجدار على المدنيين وعلى جميع الأصدعة. وقد أوضحت هذه المؤسسات أن صدور الراي الاستشاري قد أصبح طوله بعد عامين من صدور رأي المحكمة 360 كيلومترا مع 88 كيلومترا قيد الإنشاء.

ويعتبر بعض خبراء القانون الدولي أن الراي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بناء على طلب الجلسة الطارئة رقم 10 للجمعية العمومية، هو عبارة عن «فتوى» دولية تيئنه من الجمعية العمومية بأغلبية ساحقة، يجعل منه أكثر من رأي استشاري غير ملزم كما تدعي إسرائيل. هناك إجماع إذن، ما بين كل الأخصائين في القانون الدولي إن قرارات الشرعية الدولية تدعم حقوق الشعب الفلسطيني وإن السلطة الأساسية تكمن في مجال التطبيق والتطبيق والذي يبقى مروها بميزان القوى العالي، كما أن هناك إجمعا بأن الولايات المتحدة عبر دعمها لإسرائيل واستخدامها للفتوى تعزل كل الحزالات المتصلة إلى قراراى ملزمة من قبل مجلس الأمن أو بتطوير آليات لتفكيث تلك القرارات. لكن السؤال الذي يطرحه يفتي مطروحا هو حول طبيعة إستراتيجية المواجهة العربية الفلسطينية، فما حال محاولات جديدة من أجل تاسيس آلية دائمة تطالب بتحفيث قرارات الشرعية الدولية أم هل يتم الارتكاز فقط على بعض الأعمال والمواقف الأنيئة دون المتابعة المتواصلة من أجل تطبيق القرارات؟

وفي هذا السياق، يمكننا أن نطرح وبكل تواضع لماذا لم تتم

بعض ملامح المساهمة العربية في السياسة الأمنية للئاتو

المندرجة في إطار محاربة الإرهاب، (بعد الجديف) والبحث عن الاستقرار والسلام، وتعتمد المقاربة المتبناة للمساهمة العربية على تقسيم العالم العربي، كمئةقعة جيو سياسية، إلى مناطق فرعية أبرزها دول الحِصار المتوسطي ودول الخليج (التعاون المتعدد)، مع إمكانية التعامل مع كل دولة عربية على حدة (التعاون الثنائي)، وتكمن أهمية التعاون مع الدول العربيّة، من وجهة نظر الناتو، في كونها مصدرا أساسيا للتنهيدات الأمنية (التطرف الديني، التفكك، الهجرة، حقوق الإنسان، الاستبداد، تفكك الدول وهشاشتها...)، وفي ومارها الفظفية (التي تفرز ونوعا من التبعية الاستراتيجية) وتواجدها في فضاء يعتبر بؤرة لنتراعات توتر، بشكل أو بآخر، في الأمن الأورو اطلسي.

إن هذا التقسيم لا يستند فقط إلى محددات جيو سياسية أو سوسيو اقتصادية، بل أيضا لعرفية الناتو أن الدول العربية مختلفة، باعتبارات استراتيجية، في درجة استعدادها للتعاون، كالتردد العماني (المرتبط في جانب كبير منه بالعلاقات التاريخية مع إيران منذ ضم الشاه الذي ساهم عسكريا في إنهاء تمرد ظفار في سبعينيات القرن العشرين) والسعودي في الانخراط في

تساؤلات حول إستراتيجية المواجهة للاعتداءات الإسرائيلية استنادا إلى القانون الدولي؛

كيف يمكن إنقاذ غزة؟

المطالبة بعقد جلسة طارئة للجمعية العمومية عبر اللجوء إلى قرار الجمعية العامة رقم 377 في شهر تموز (يوليو) 2006 بعدما استخدمت الولايات المتحدة الفيتو ضد القرار الذي طالب بإطلاق سراح الجندي الإسرائيلي مقابل إطلاق سراح الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال ووقف الحصار والتوغل الإسرائيلي في قطاع غزة بعد استخدام إسرائيل المفرط للقوة في غزة؟

إن قرار الجمعية العمومية رقم 377 المعروف باسم «التوحد من أجل السلام»، والذي ابتكرته الولايات المتحدة في عام 1950 لواجهة أي فيتو سوفيتي يقف عائقا أمام تنفيذ مخططاتها أو أمام صدقائها من أمثال كوريا الشمالية ينص بالثالي: «حين تواجه الأمم المتحدة حالة تهديد للسلام، أو خرق للسلام، أو فعل اعتداء وحين لا يستطيع الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن الاتفاق على إجراء ضد ذلك الخرق أو الاعتداء، فإن بإمكان الجمعية العمومية أن تجتمع في الحال وأن تقرر الإجراءات الجماعية التي يجب أن تتخذها الدول الأعضاء من أجل صيانة أو استعادة السلام والأمن الدوليين».

وقد استخدم هذا القرار عشر مرات فقط حتى الآن أولاها في تشرين الثاني (نوفمبر) عام 1956 لدحر العدوان الثلاثي على مصر وثاني مرة في نفس الشهر حول موضوع دخول القوات السوفييتية المجر وثالث مرة في عام 1958 بالنسبة للوضع في لبنان، ثم في عام 1960 لقضية الكونغو، والمرأة الخاصة في عام 1967 بالنسبة لحرب حزيران (يونيو) والسادسة في كانون الثاني (يناير) عام 1980 بالنسبة لأفغانستان والسابعة في شهر تموز (يوليو) 1980 حول قضية فلسطين حيث بقيت هذه الجلسة مفتوحة حتى عام 1982. أما الثامنة فقد عقدت في عام 1991 بالنسبة للوضع في ناميبيا والتاسعة في شهر شباط (فبراير) 1982 بالنسبة للجنون.

ومن الجدير بالذكر أنه قد تم اللجوء إلى هذا القرار لعقد الجلسة الطارئة العاشرة للجمعية العامة منذ عام 1997 عندما ترأس الجمعية العامة رئيس ماليزيا رازالي إسماعيل. والفرق بين الجلسة الطارئة العاشرة والجلسات طارئة هو عقد جلساتها اثنتي عشرة مرة منذ عام 1997 وأخر تلك الجلسات هي التي عقدت في أو أخر عام 2003 بعد أن فشل مجلس الأمن في اتخاذ أي قرار بشأن مشاريع القرارات المطروحة لمعالجة موضوع الجدار، وبعد أن استخدمت الولايات المتحدة الفيتو مرتين في عام 2003: الأولى في 14 تموز (يوليو) ضد قرار يطالب بإزالة الجدار العازل الذي يقوم بتقطع أراضي السلطة الفلسطينية ويتهك أراضي المواطنين والثاني في 16 تموز (يوليو) ضد مشروع يطلب بحماية الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات عقب قرار التكتيبات الإسرائيلي التخصص منه. وخلال هذه الجلسة الطارئة انعقدت في منتصف شهر أيلول (سبتمبر) من عام 2003 طالبت الجمعية العمومية محكمة العدل الدولية بأن تصدر بمرسوم وقت ممكن وزايتها الاستشاري بشأن «الآثار القانونية الناشئة عن تشييد الجدار الذي تقيمه إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك القدس الشرقية وحولها»، وبعد أن أصدرت المحكمة رأياها في 9 تموز عام 2004، تبنت الجمعية العمومية توصيات المحكمة بأغلبية 16 صوتا مع 15 معتنقة وستة أصوات ضد القرار في 20 تموز (يوليو) 2004. وقد وداهو لعضوات الحرب على العراق اللجوء مرة أخرى إلى قرار 377، «التوحد من أجل السلام» في عام 2003 لمنع الحرب الأمريكية ضد العراق ولحق دون جدوى.

كما حاولت بعض المنظمات وأهمها «محكمة بروكسيل» المطالبة باللجوء إلى قرار 377 لوقف الحرب الإسرائيلية على

الاستخباراتية التي توسعت أنشطتها في آذار

(مارس) 2003 لتشمل دول الحوار المتوسطي ويمكن أن تتوسع أكثر) ودعم تطوير المؤسسات الديمقراطية، ومراقبة الحدود، وتدابير الأزمات التي يمكن أن تكون لها تأثيرات مباشرة وعميقة، كما يشمل تدابير تهدف إلى زرع بذور تعاون في مجال الاستراتيجية العسكرية التكوينية (التدريبات، الإصلاح في مجال الدفاع، إنشاء معاهد عسكرية) والعلاقات الميدانية المشتركة (اشتراك الغرب والجزائر وإسرائيل في عملية «الجهد النشط») والتسنيق في مجال الحد من أسلحة الدمار الشامل. وهذا يقرأ بشكل واضح في خطابات الناتو والديباته، فالمر يتعلق بسياسة عامة أمنية للئاتو، كما لا يستبعد أن يفضي هذا التعاون إلى إمكانية استيعاب إسرائيل في المنطقه من خلال عملها جنبيا إلى جنب مع الدول العربية خصوصا وأننا نرى أن إيدراج نفسها (إسرائيل) في إطار تحالفات تبدأ بدوليات المتحدّة، إلى الناتو، وأخيرا الدول السنية، إضافة إلى التحركات من أجل الضيبط الأمني حيث تكمن الأهمية الاستراتيجية للمساهمة العربية، تاخذ التحركات البعيدة للحرب (ليس بالضرورة حرب تحت مظلة الناتو) مكانة كبرى لدى الناتو، خصوصا بعد فشل الأمم المتحدة في مجموعة من الاختيارات (الصومال، البوسنة، رواندا)، ويظهر نسبيا تردد الناتو في تحمل مسؤوليات كبرى في تحركات ما بعد الحروب التي تكون الدول العربية مسرحا لها،

هل الهجرة من فلسطين هي الحل؟؛

عن نصوص الذاكرة ولصوص المال

تصرف بشكل منظم للموظفين، ولا أحد يطلق النار في الهواء للفت انتباه امرأة جميلة تمر في الطريق وأهم من ذلك هناك لا أحد يكدب على احد أو كذب فهو يحاصر ويحشر في زوايا الاستجواب ويستغل، من منصبه والعار يقطر من عينيّه، ثقافة الاستقالة بعد الفضائح والفشل غير موجودة في حياتنا، العكس هو الصحيح، هناك ثقافة اسميا ثقافة الترقيات بعد الفضائح . هل هناك انحطاط أكثر من ذلك؛ لا أشعر بشخصيا اني اعيش في وطن ضحى إبنائه بالاف من الشهداء والجرحى والمعتقلين، ولا أستطيع أن أفهم سر فشل النظام السياسي الفلسطيني رغم عقود طويلة من الخبرة والتجارب، ولم أكن حتى في كوابيسي تصور ان تأتي حكومة فلسطينية تتعامل مع المجتمع الدولي وفق معايير الحلال والحرام، وان تقود مسيرة الشعب الفلسطيني نحو الاستقلال يأتا قرآنية وأحاديث، وشعارات محاسبية وخطب جوامع، حماس تتعقد ان فلسطين هي جمعية خيرية، تدار فقط بالايامن والصلوات والنقاء والغيبيات،

والروح؛

دوفاعا يا فلسطين


يا اجمل البلاد واقتى البلاد

وداعا ايتهنا العينية التي اعبدناها والتي

سحقت كرامتي.

■ كاتب من فلسطين

السنة الثامنة عشرة - العدد 5411 الجمعة 20 تشرين الاول (أكتوبر) 2006- 28 رمضان 1427 هـ



لبنان ولوضع حد لجرائم الحرب الإسرائيلية على المدنيين بتاريخ 26 تموز 2006 وذلك حوالي أسبوعين قبل صدور

قرار 1701 في الصيف الماضي دون نتيجة.

أما الجمعيات الفلسطينية الأربع المذكورة والمختصة بحقوق الإنسان فقد بادرت برسالتها للأمين العام بالدعوة إلى عقد جلسة طارئة أخرى بناء على قرار 377 من أجل إدانة إسرائيل لعدم التزامها بتوصيات محكمة العدل الدولية بعد مرور عامين على ذلك.

ونزى انه نظرا لخطورة الوضع الحالي في فلسطين فمن الضروري دعم هذا الطلب والقيام بتحرك دبلوماسي فوري لعقد جلسة طارئة للجمعية العمومية بناء على قرار 377 أي «التوحد من أجل السلام»، لإدانة كل الانتهاكات الإسرائيلية ولتفادي الصربات الإسرائيلية القادمة على غزة وخاصة بعد إعلان وزير الدفاع الإسرائيلي بيريتس خلال جلسة «الخارجية والأمن التابعة للتكتيبت الإسرائيلي»، أنه أمر بتوسيع عمليات جيش الاحتلال في قطاع غزة دون التمييز بين مختلف التنظيمات مضيفا أن جيش الاحتلال سيسعمل من الجو والبر وتحت الأرض أيضا للبحث عن الأنفاق. وقد أعلن ذلك في نفس الوقت التي تشير فيه تقارير عدد من المنظمات الدولية عن الوضع الاقتصادي المتردي والوضع الصحي المناوي في قطاع غزة حيث يصارع أهلها فقط من أجل البقاء.

ومن الأمور المستغربة أيضا هو عدم الاستناد في شهر حزيران وتموز 2006 إلى قرار مجلس الأمن 1674 والذي صدر في جلسته المتعددة في 28 نيسان (أبريل)، 2006، أي شهرين فقط قبل البدء بشن إسرائيل عملية «أمطار الصيف» على قطاع غزة والتي ألحقت اضطرازا لا تحصى باللبنانيين، فقرار مجلس الأمن 1674 مخصص بشأن حماية المدنيين في الصراعات المسلحة ويعيد التأكيد على قراريه 1265 الصادر في عام 1999 وقرار 1296 الصادر في عام 2000 بالحماية المدنيين في الصراعات المسلحة فضلا عن قرار 1631 الصادر في عام 2005 والمتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على صون السلام والأمن الدوليين. ويستخدّم هذا القرار لغة عامة دون الإشارة إلى أية قضية معينة حيث يعرب «عن أسفه العميق لأن المدنيين يمتلون الغالبية العظمى من الضحايا في حالات الصراع المسلح»، ويستند هذا الفقرة (الفقرة الرابعة) إلى الوئضية الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام 2005 بشأن المسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية كما يطلب في الفقرة السادسة «جميع الأطراف المعنية بالامتثال التام للالتزامات الواقعة عليها بموجب القانون الدولي، ولا سيما الالتزامات الواردة في اتفاقيتي لاهاي لعامي 1899 و1907 وفي اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولها الإضافين لعام 1977 وكذلك قرارات مجلس الأمن، ويشمل هذا القرار 28 فقرة تنفيذية

تتطلب التفتيدها على الوضع في الأراضي المحتلة ولذلك قد أندرجها لجنة الحقوق الثابتة للشعب الفلسطيني في الأمم المتحدة ضمن قائمة قرارات مجلس الأمن ذات العلاقة بالقضية. فلماذا إن لم تم الإشارة إلى هذا القرار؟ هل لأنه كان مفصلا بهدف تطبيقه على قضية «دارفو» بشكل خاص، حيث يشير إلى عدم المنظمات الإقليمية في حماية المدنيين في الصراعات المسلحة مقدرا في هذا الصدد «الخزارة التي اتخذها الاتحاد الأفريقي»، مما قد يفسر عدم الإشارة إليه فيما يخص أحداث غزة ولبنان في الصيف الماضي؟ أسئلة كثيرة يمكن أن تطرح وكثيرا ما سبقي دون إجابة ولكن المطلوب بالتأكيد هو بولورة إستراتيجية دياميكية تستند إلى القانون الدولي وتعتمد على ردود فعل سياسية ودبلوماسية سريعة לכל خطوة تقوم بها إسرائيل، وتستغل كل لحظة وكل فرصة لتفادي الوقوع في فخ الاقتتال الدخلي المصوب والذي يهدف للأساس إلى إلغاء كل الحجج القانونية والإنجازات التي يمكن تحقيقها على الصعيد الدولي.

■ كاتبة من فلسطين

ويذّر مجهاه في إطار «العمليات ذات النطاق الحدود»، و«العمليات خارج المنطقه»، حيث يقتصر دوره على تطوير المؤسسات مدعات عسكرية، تدريب قوات الأمن، تدريب القوات الأمانية لرجال الأمن والجنود العراقيين في الامارات المتحدة..) ودارفو السودانية (مجموعة عسكرية مساعدة لقوات الاتحاد الإفريقي، إقامة جسر جوي استراتيجي).. و من المهام العربية والتحركات البعيدة الثالية للحرب تلك التي قامت بها بعض الدول العربية (مصر، الأردن، المغرب) في البوسنة تحت قيادة الناتو قبل تسليم المهام الأساسية للاتحاد الأوروبي. المفارقة أن الإهتمام بإشراك الدول العربية في تنفيذ السياسة الأمنية للئاتو وتعزيز الجانب السياسي في الشراكة يسير بموازة مع إعادة نشر القوات الأمريكية في أوروبا في إطار المسار المعروف بإعادة الانتشار العسكري العمالي لتقترّب أكثر جغرافيا من المنطة العربية ومحيطها. وفي الوقت الذي يلاحظ فيه هذا التسنيق العسكري والسياسي بين أوروبا وأمريكا في إطار الناتو والذي يعطي الانحطاط بالتسامي الأمني بينهما، يغيب التصور الجماعي لمفهوم «الأمن العربي» للدول العربية، بل ويتم العمل على تذيبه في بوتقة الأمن الأوراطلسي أو تحديدا الأمن القومي الأمريكي.

■ باحث من المغرب